الطريقة واصطفا الحقيقة وانما العجب من بعض فقها
اهل السنة حيث قال فيما روي عن ابراهيم بن ادهم
انهم راوه بالبصرة يوم التروية وفي ذلك اليوم
بمكة ان من اعتقد جواز ذلك يكفر والانصاف ما ذكر
الامام النسفي حين سيل عما يحكي ان الكعبة كانت
تزور واحدا من الاوليا هل يجوز القول به فقال
نقض العادة على سبيل الكرامة لاهل الولاية جائز
عند اهل السنة واحتج من انكر الكرامات بان
خوارق العادات لو ظهرت على يد الولي لالتبس النبي
بغيره اذ الفارق هو المعجزة ورد بما مر من الفرق بينهما
الثاني لو ظهرت لا لغرض التصديق لانسد باب
النبوة بالمعجزة لجواز ان تكون لغير غرض التصديق
ورد بما مر من انها عند مقارنتها للدعوى تفيد
التصديق قطعا الثالث ان مشاركة الاوليا للانبيا
في ظهور الخوارق تخل بعظم قدر الانبيا ووقعهم في
النفوس ورد بالمنع بل تزيد في جلالة اقدارهم والرغبة
في اتباعهم حيث تنال اممهم واتباعهم مثل هذه
الدرجة ببركة الاقتدا بشريعتهم والاستقامة
على طريقتهم وقد اسلم بمشاهدة اوليا الله تعالى
ومشاهدة كراماتهم خلق كثير من الكفرة الرابع
وهو خاص بالاخبار بالمغيبات قوله تعالى عالم
الغيب الاية خص تعالى الرسل من بين المرتضين بالاطلاع
على الغيب فلا يطلع عليه احد غيرهم وان كانوا
اوليا

اوليا فما يشاهد من الكهنة واصحاب التعبير والنجوم
ظنون واستدلالات ربما يطابق وربما لا يطابق وليس
من اطلاع الله تعالى على الغيب بدون واسطة عادية
في شي والجواب ان الغيب هنا ليس عاما بل مطلقا
او معينا هو وقت وقوع القيامة بقرينة السياق ولا
يبعد ان يطلع عليه بعض الرسل من الملائكة او من
البشر فيصح الاستثنا وان جعل منقطعا فلا اشكال بل لا
امتناع كما في جعل الغيب للعموم لكون اسم الجنس المضاف
بمنزلة المعرف باللام سيما وقد كان في الاصل مصدرا
ويكون الكلام لسلب العموم اي لا يطلع على كل غيبه كل
احد وهو لا ينافي اطلاع البعض ولذا لا اشكال ان خص
الاطلاع بطريق الوحي وبالجملة فالاستدلال مبني على
ان الكلام لعموم السلب وهو ليس بلازم قال ابن دهاق
في شرح الارشاد للولي اربعة شروط احدها ان يكون
عارفا باصول الدين حتى يفرق بين الخلق والخالق وبين
النبي والمدعي الثاني ان يكون عالما باحكام الشريعة
نقلا وفهما ليكتفي بنظره عن التقليد في الاحكام الشرعية
كما اكتفا عن ذلك في اصول التوحيد فلو ذهب الله علما
اهل الارض لوجد عنده ما كان عندهم ولا قام قواعد
الاسلام من اولها الى اخرها فانه لا يفهم من قولنا ولي
الا الناصر لدين الله تعالى وذلك يمتنع في حق من لا يحيط
علما بدين الله قواعده واصوله وفروعه الثالث هو ان
يتعلق بالخلق المحمود الذي يدل عليه الشرع والعقل

Copyright © King Saud University